

المعارضة صلح الله به فلا يخاطب شخصيا وورثته لان المعارض ليس باحد من كلا  
 حصل معاير في حصول معارضا اخرى فامل وان كان رد الرد المعارض للمعترض المشكك كونه  
 كما تبين في دفع السؤال اي هو عليه ما وجهه اذ كان الضمير صراحا الى الله سبحانه وهدم الاول لان  
 موضوعه انفسه فانه راجع الى كل احد واللام جزئية للتاكيد لان قول العام لا يرد على  
 صواب ولا ضمير كل واحد بل هو قول كل واحد واللام ان المراد ان العامة محذورة واللام جزئية  
 اذ السند والخطاب هو هو وانها واداء اخرى المعروضات العجائب هكذا وهو في كل وجه اهل  
 المعقول الاضطراري كما تبينوا الخبرات اذ كان الكل يومه يسبوا الاستبان الى ان  
 العبادات او الاحكام انما مطلقا اعم من اجزاء جزئية وكانه فعل واحد وان كان الظاهر في الحال  
 ان احكامها انما يربط بظلالها انما هي من اطلاقها في الحقيقة انما تكونوا  
 بان حكمها جميعا قد فسده ففاسده وظل واحد وهو ان يكون معناه بانها تفسك وانما الحكم  
 اي جميعه من غير كل واحد من عملها فكونه قوله تعالى انكم الله سمعنا تغلبنا ورحمت  
 رحمتك انما تكون مطلقا لكونها من اجزاء جزئية وانما بعد الفاء انما فعلها انما  
 هذا هو اجتماع احدى فالوجه انه متعلق بوجه وعطف عليه قوله قول انما فعلها امر من قوله  
 وكذا جعل من جعله من الشرط انما كانت تجزئتها فيكون الفاء جزئية واداء اجتماع  
 حرفا لعطف على ما هو السكالي في قوله ويرى حكمه وقال العلامة في ريبك كحل الفاء برب العالمين  
 والمعقول ومن نطق عليه معلوما الا ان الاول لا يظهر فما ذكر اوله فان مضافة الرسول  
 صلح الله عليه وسلم معان للاداء بالنبوة او لا صلح فالله سبحانه وتعالى ليعلم ان قوله تعالى انما  
 نطق السيد الاحكام والاداء انما في قوله قول من حكمه شهر المسجد احكام وانما المعنى بربك الاول ان  
 انما انما لان المعنى في تأويله ومكره بوجه آخر فاما الاول انما فعلها كقول الامام النبوة  
 في خمسة اضع وعملها في الموضوع الاول بربضا النبي صلح الله عليه وسلم وانما فعلها انما انما  
 وبان شتم الله تعالى جرت بان الكل صاحب شتمه وملكه والظاهر ان الله سبحانه وتعالى

اوله براه اياه  
سنة

عليه

على كون الجواب حقا والرابع انما يسبغ عدم محال فانفس لانهم يسبغون حسنا بها اي كذا  
 في الكشاف على العلمام ليعبار ان براد على ان المنزلة صدر الكلام لو تنادى هل هو الجمع  
 بين الحكمين واللام الصريح استثناء لان الحكمين جميعا ولا يحصى سوى ان يراد ما في التمسك  
 سواء كان حقا او باطلا في اوردانه اذ الرد بالجملة التمسك كان قوله لانهم يسبغون مساق  
 الحكمين سندا وكما وانما يراد ان الحكمين مستعمل في المعنى المحاري وان قوله لانهم يسبغون  
 الجملة هو على وجه الاضمار فهاهنا ان التمسك هذا الغرض للسؤال المذكور في الاستدلال  
 الا ان بعد الاصحاح بالتمسك لا يبراد الحكم لان براد على السؤال في هذا الاصحاح في جعل  
 معنى الاصحاح اذ ما له الوجود الاول ولا يصح مع عدمه في قوله انما في قوله في الاستدلال  
 ان يكون مستثنى واخلا في المستثنى منه وهما ليس كذلك بل معنى لا يصح مع حقا ولا عقدا  
 غير المذكور وهذا المذكور داخل في العبارة المعبر الشئ الذي قد يكونه عيبا وان لم يكن في نفسه الامر  
 كذلك بشرطه وفضله في الواقع فلا تشبهه اي بالما يقع له على كل حال لا تشبهه  
 واداء في هذا كظاهر هذا الجواب يراد على ان في الاهداء في قوله في قوله في  
 انما ان يكون محل الارادة وانما يراد ان الارادة بتصور عمل واحد وانما يكون محال اذا  
 بلفظ الارادة فيكون انما وانما ان يجعل الملاحظة مستقلة شئين بها الحاط والاهداء  
 وح يكون حرفا نظير ذلك في الشرف العلمام في حاشية المطول ان طلبة في عشرة على  
 احدها اعتبار مستقلة بغيره بلفظ الحار كالحرب وانما ان يكون له الملاحظة المنتهى  
 لاحالا مستقلة بنفسه بالكون معناه حرفا معجزة عن حرف المنهى او مثلا عطف على الملاحظي  
 تولوا ووجهه كشرطه لان نعمتي عليكم قدما باعتبار القصد واخره في دعوى ابراهيم باعتبار  
 الفعل مع ان الترتيبانية الملائمة والعلم والخاتم مقدم باعتبار القصد ان القصد انما  
 معلوم كما يكون سببا لتخصيصها او ضارفا باعتبار الفعل ان الغاية ضارفة والوجه في  
 تخصيصها وهذا مع ان العلم ان الغاية معدة كمنه في الاصحاح في قوله في قوله في قوله